



**إجراءات رهن الأوراق المالية المدرجة في سوق دبي المالي والخاصة
بالبنوك وغيرها من الجهات الغير مصرفية**

حيث ملتقى السيولة
Connecting Liquidity

Dubai Financial Market, Dubai World Trade Center, P.O.Box: 9700, Dubai, UAE
T: +971 4 305 5555 F: +971 4 305 5190 E: client@dfm.ae | www.dfm.ae

فيما يلي إجراءات رهن الأوراق المالية المدرجة في سوق دبي المالي من قبل البنوك وغيرها من الجهات الغير مصرفية.

أ. متطلبات تسجيل البنوك/ الجهات الغير مصرفية كعضو مرتهن لدى سوق دبي المالي:

فيما يلي الوثائق المطلوب تقديمها لتسجيل البنوك/ الجهات الغير مصرفية كعضو مرتهن لدى سوق دبي المالي:

أولاً: البنوك المحلية:

أ. إرسال رسالة رسمية أصلية مقدمة الى قطاع التقاص والتسوية والاداع، وموقعة من قبل المفوض بالتوقيع عن مقدم الطلب، والذي يجب ان يكون اسمه ضمن قائمة المفوضين بالتوقيع المقدمة مع الطلب، على أن يكون الطلب:

1. على الورق الرسمي لمقدم الطلب.

2. يحمل ختم مقدم الطلب.

3. مطابق للنموذج المرفق في الملحق (1).

ب. نسخة من قائمة المفوضين بالتوقيع عن البنك، تشمل اسماء المفوضين ونماذج توقيعاتهم مع تعليمات وصلاحيات عملهم بالتوقيع على معامات الرهن، وفك الرهن وتحويل الأوراق المالية المرهونة إلى الوسيط للبيع.

1. يرجى ملاحظة أن قائمة المفوضين بالتوقيع يجب أن تذكر بوضوح صلاحية كل شخص مفوض بالتوقيع.

2. سيتم رفض قائمة المفوضين بالتوقيع من قبل قطاع التقاص والتسوية التي تحتوي على تعليمات غير واضحة لصلاحيات المفوضين بالتوقيع.

ج. نسخة من الترخيص الصادر من (الهيئة التنظيمية) لمقدم الطلب.

ثانياً: الجهات المحلية الغير مصرفية:

أ. إرسال رسالة رسمية أصلية مقدمة الى قطاع التقاص والتسوية والاداع، وموقعة من قبل المفوض بالتوقيع عن مقدم الطلب، والذي يجب ان يكون اسمه ضمن قائمة المفوضين بالتوقيع المقدمة مع الطلب، على أن يكون الطلب:

1. على الورق الرسمي لمقدم الطلب.

2. يحمل ختم مقدم الطلب.

3. مطابق للنموذج المرفق في الملحق (1).

ب. نسخة من الرخصة التجارية.

ج. نسخة من السجل التجاري الصادر من الدائرة الاقتصادية بحبي أو ما يعادلها.

د. نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة تثبت أن مقدم الطلب مصرح له بإقراض المال.

هـ. نسخة من قائمة المفوضين بالتوقيع عن مقدم الطلب تشمل اسماء المفوضين ونماذج توقيعاتهم مع تعليمات وصلاحيات عملهم بالتوقيع على معامات الرهن، وفك الرهن وتحويل الأوراق المالية المرهونة إلى الوسيط للبيع.

1. يرجى ملاحظة أن قائمة المفوضين بالتوقيع يجب أن تذكر بوضوح صلاحية كل شخص مفوض بالتوقيع.

2. سيتم رفض قائمة المفوضين بالتوقيع من قبل قطاع التقاص والتسوية والاداع التي تحتوي على تعليمات غير واضحة لصلاحيات المفوضين بالتوقيع.

ثالثاً: البنوك الخارجية أو الجهات الخارجية الغير مصرفية:

أ. يقصد بخارجي إذا كان مقدم الطلب:

• يقع خارج دولة الإمارات العربية المتحدة؛ أو

• فرع أو مكتب تمثيلي يقع داخل دولة الإمارات العربية المتحدة أو

• يقع في مركز دبي المالي العالمي أو في أي منطقة حرة أخرى في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ب. فيما يلي الوثائق المطلوب تقديمها لتسجيل كعضو مرتهن لدى سوق دبي المالي:

أ. إرسال رسالة رسمية أصلية مقدمة الى قطاع التقاص والتسوية والاداع، وموقعة من قبل المفوض بالتوقيع عن مقدم الطلب، والذي يجب ان يكون اسمه ضمن قائمة المفوضين بالتوقيع المقدمة مع الطلب، على أن يكون الطلب:

1. على الورق الرسمي لمقدم الطلب.

2. يحمل ختم مقدم الطلب.

3. مطابق للنموذج المرفق في الملحق (1).

ب. نسخة من وكالة صادرة عن مقدم الطلب بتفويض الأسماء المذكورة في قائمة المفوضين بالتوقيع على معاملات الرهن.

ج. رسالة رسمية أصلية موجهة لقطاع التقاص والتسوية والاداع تشمل نسخة من قائمة المفوضين بالتوقيع عن مقدم الطلب، أسماء المفوضين ونماذج توقيعاتهم مع تعليمات وصلاحيات عملهم بالتوقيع على معاملات الرهن، وفك الرهن وتحويل الأوراق المالية المرهونة إلى الوسيط للبيع.

• يرجى ملاحظة أن قائمة المفوضين بالتوقيع يجب أن تذكر بوضوح صلاحية كل شخص مفوض بالتوقيع.

• سيتم رفض قائمة المفوضين بالتوقيع من قبل قطاع التقاص والتسوية والاداع التي تحتوي على تعليمات غير واضحة لصلاحيات المفوضين بالتوقيع.

- د. نسخة حديثة من جوازات سفر المغوضين بالتوقيع بموجب الوكالة الصادرة لإدارة معاملات الرهن.
- ه. نسخة من شهادة تأسيس مقدم الطلب أو وثيقة تعادلها.
- و. نسخة من الرخصة الصادرة لمقدم الطلب من قبل الجهة المنظمة أو موافقة الجهات التنظيمية أو ما يعادلها في بلد المنشأ.
- ز. نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي لمقدم الطلب أو الوثائق التي تعادلها.
- ح. الوثائق الإضافية لمقدمي الطلب من الجهات الغير مصرفية الأجنبية:
 1. نسخة من الرخصة التجارية أو وثيقة تعادلها.
 2. نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي لمقدم الطلب تثبت أنه مصرح له بإقراض المال.
 3. نسخة من موافقة هيئة الرقابة المالية الخاصة بمقدم الطلب تثبت أنه مصرح لمقدم الطلب المشاركة في النشاط التجاري للإقراض.

ب. التصديق على الوثائق المساندة:

يجب أن تكون الوثائق المقدمة لقطاع التقاص والتسوية والادباغ نسخ طبق الاصل مصدقة بختم وتوقيع كاتب العدل أو الجهة المصدرة للوثيقة.

ج. خطوات تنفيذ اجراء الرهن من قبل العضو المرتهن:

يجب على العضو المرتهن تقديم المستندات التالية لقطاع التقاص والتسوية والادباغ:

ا. تعبئة الملحق رقم 2 (كاه، أ، وتحديد ما يلي:

1. اسم المستثمر الذي سيتهم رهن أوراقه المالية.
2. رقم المستثمر الخاص به في سوق دبي المالي.
3. اسم الورقة المالية المدرجة.
4. تاريخ بدء الرهن (في حال عدم تحديد تاريخ لبدء الرهن، سيتهم اعتماد تاريخ الرسالة كتاريخ بدء الرهن).
5. مدة الرهن (إن وجدت، ولا حاجة لذكر المدة لو كان الرهن لأجل غير مسمى).
6. تحديد جهة استحقاق الأرباح (النقدية/ أسهم منحة) لاستلام الأرباح الأوراق المالية (حيث يتم تحديد الجهة إما أن يكون للعضو المرتهن أو للمستثمر الراهن).
7. تفاصيل الاتصال بالعضو المرتهن (الاسم، رقم الهاتف، الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني).
8. رسالة من المستثمر الراهن إلى القطاع كما في الملحق (3) يجيز للعضو المرتهن برهن الأوراق المالية ويجب أن تشمل جميع البيانات المذكورة أعلاه كما في رسالة العضو المرتهن وتتطابق معها.

ب. دفع رسوم الرهن لقطاع التقاص والتسوية والادباغ قبل إجراء الرهن:

1. رسوم رهن الأسهم: اثنان بالألف (0,002) من القيمة السوقية للسهم (عدد الأسهم × آخر سعر إغلاق × 0,002)
2. رسوم رهن السندات: 2 بال عشرة آلاف (0,0002) من القيمة السوقية للسند (عدد السندات المالية × آخر سعر إغلاق × 0,0002)
3. الحد الأدنى لرسوم الرهن 100 درهم للشركة الواحدة أو للسند الواحد.
4. يمكن دفع رسوم الرهن لسوق دبي المالي من خلال إحدى الطرق التالية:
 - نقداً
 - شيك مصرفي مصدق (Manager Cheque)
 - التحويل البنكي في الحساب المصرفي لسوق دبي المالي رقم 0412063720929 (IBAN AE370260000412063720929) مع بنك الإمارات دبي الوطني. كما يجب تقديم نسخة من إشعار الادباغ / أو تأكيد الحوالة البنكية إلى قطاع التقاص والتسوية والادباغ.
5. يجب أن يكون للمستثمر الراهن رقم مستثمر محدث مع سوق دبي المالي. يجب على المستثمر الراهن تحديث رقم المستثمر الخاص به أولاً إذا كان رقم المستثمر غير محدث.

شروط خاصة:

- ا. قطاع التقاص والتسوية والادباغ لن يقبل أي طلبات رهن أوراق مالية لمؤسسي الشركة المدرجة خلال فترة الحظر الا في حالات تنفيذ أمر قضائي نهائي صادر من المحكمة.
- ب. إذا كانت الأوراق المالية المرهونة هي أوراق مالية لبنك دبي الإس امي فإن البنوك الغير إس امية أو الجهات الغير مصرفية لا يمكنها رهن هذه الأوراق المالية إلا بموافقة خطية على وجه التحديد من قبل بنك دبي الإس امي لتوقيع مثل هذا الرهن، ويجب أن تتضمن الموافقة الخطية من قبل بنك دبي الإس امي تفاصيل عن اسم المستثمر الراهن، اسم العضو المرتهن وعدد الأوراق المالية التي سيتهم رهنها.
- ج. يجب على العضو المرتهن التأكد مع المستثمر الراهن على أن جميع الأوراق المالية التي سيتهم رهنها هي أوراق مالية حرة متوفرة وليست مجمدة.
- د. لا يمكن رهن الأوراق المالية المجمدة حتى يتم رفع التجميد عنها من قبل الشركة المصدرة للأوراق المالية.
- ه. الأوراق المالية التي ترهن للعضو المرتهن يجب أن تكون في حساب الراهن المسجلة لدى المقاصة حتى يتمكن القطاع من إجراء عملية الرهن. حيث لا يمكن رهن الأوراق المالية الموجودة في حساب الراهن لدى وسيط معين حتى يتم تحويل الأوراق المالية من حساب الوسيط إلى الحساب المسجل لدى المقاصة.
- و. سيقوم قطاع التقاص والتسوية والادباغ بفتح حساب ل أوراق المالية المرهونة للعضو المرتهن تحت رقم المستثمر الخاص بالراهن للاحتفاظ بجميع الأوراق المالية المرهونة لصالح العضو المرتهن. هذا الإجراء سوف يمنع العضو الراهن من التعامل مع الأوراق المالية المرهونة دون موافقة العضو المرتهن.
- ز. فيما يتعلق بحساب الأوراق المالية المرهونة، لا يتصرف قطاع التقاص والتسوية والادباغ إلا بناء على أوامر من العضو المرتهن ولن يتصرف أبداً بناء على أوامر من العضو الراهن.

ج. إذا ما تم إجراء تنفيذ الرهن، سيرسل قطاع التقاص والتسوية والادعاء رسالة تأكيد للعضو المرتهن خلال نفس يوم استلام طلب الرهن أو بحد أقصى في اليوم التالي ما لم تكن هناك أي معوقات تمنع إجراء الرهن، إذا لم يتمكن قطاع التقاص والتسوية والادعاء من إجراء عملية الرهن، سيتم اخطار العضو المرتهن على الفور عن أسباب عدم التمكن من إجراء عملية الرهن.

د. الامتثال للقواعد والإجراءات والمبادئ التوجيهية لسوق دبي المالي:

1. للزم العضو المرتهن ويمثل في جميع النواحي بجميع القواعد والإجراءات والمبادئ التوجيهية التي يصدرها سوق دبي المالي من وقت لآخر فيما يتعلق بالأعضاء المرتهنين بشأن رهن الأوراق المالية وأن يستجيب لهذه القواعد، الإجراءات والمبادئ التوجيهية.
2. يخطر العضو المرتهن فوراً قطاع التقاص والتسوية والادعاء كتابةً إذا ألقى العضو المرتهن أو أحدث تغيير في التوكيل أو التفويض الممنوح لممثليهم أو مفاوضيه بالتوقيع.

ه. التعهدات وإخلاء المسؤولية:

1. يقر، يوافق ويتعهد العضو المرتهن منفرداً ومجتمعين بتحمل كامل المسؤولية القانونية والمالية المترتبة على مدى صحة ودقة وحدثة واكتمال المعلومات المقدمة لقطاع التقاص والتسوية والادعاء لغايات استيفاء متطلبات التسجيل كعضو مرتهن لدى السوق.
2. يتعهد العضو المرتهن تعهداً لا رجعة فيه بتعويض سوق دبي المالي، والشركات التابعة له، مدراءه وموظفيه ووكلائه والمرخصين لديه تعويضاً بالكامل عن أي خسائر أو أضرار أو تكاليف، ومطالبات ونفقات ناشئة عن أي فعل أو امتناع عن فعل من جانب العضو المرتهن.
3. يوافق العضو المرتهن على هذه الإجراءات التي تخضع وتفسر وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة كما يتم تفسيرها من قبل محاكم دبي. أي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الإجراءات المتعلقة برهن الأوراق المالية، بما في ذلك أي سؤال يتعلق بوجودها أو سريانها أو إنهاؤها، يحال إلى التحكيم وفقاً للقواعد التحكيم لغرفة دبي للتجارة والصناعة.

و. عوائد إجراءات الشركات الناتجة عن الأوراق المالية المرهونة:

سيتم توزيع عوائد إجراءات الشركات الناتجة والخاصة عن الأوراق المالية المرهونة، بناءً على ما تم ذكره في رسالة العضو المرتهن والمرتهن بتحديد الجهة المستحقة لهذه الأرباح سواء كانت للعضو المرتهن أو المرتهن، فيتم العمل عليه كالتالي:

أ. عوائد سهمية:

1. عند إصدار أوراق مالية منحة على الأوراق المالية المرهونة مسبقاً، سيتم تجميد الأوراق المالية المنحة لصالح العضو المرتهن في حساب الرهن في حال كانت الأرباح لصالح العضو المرتهن.
2. أما إذا كانت الأرباح لصالح العضو المرتهن فسيتم توفير الأوراق المالية المنحة في حساب الرهن في المقاصة.
3. في حالة رغبة العضو المرتهن برهن الأوراق المالية المنحة المجمدة، فإنه يتم معاملتها على أساس معاملة رهن جديدة، حيث يجب عليهم سداد رسوم الرهن بالإضافة إلى رسالة رسمية من العضو المرتهن كما في الملحق (4) مبيّن فيها الآتي:
 - اسم ورقم المستثمر الذي سيتم رهن أوراقه المالية في سوق دبي المالي.
 - اسم الورقة المالية المدرجة وعدد الأوراق المالية المطلوب رهنها.
4. في حالة رغبة العضو المرتهن بمنح الأوراق المالية المنحة للمستثمر، يجب على العضو المرتهن إرسال رسالة رسمية الملحق (5) للقطاع تفيد بتحويل الأوراق المالية المنحة إلى حساب المستثمر.

ب. عوائد تداول حقوق الاكتتاب الخاصة بزيادة رأس المال:

1. إذا كان العضو المرتهن هو الجهة المستحقة للأرباح فلن يتم تجميد أسهم حقوق الاكتتاب في حساب المستثمر لدى العضو المرتهن وذلك لأن هذه الأسهم ستكون متوفرة خلال فترة التداول بحقوق الاكتتاب فقط والتي تحددها الشركة المصدرة لحقوق الاكتتاب.
2. لن يتم رهن أية معاملات خاصة لأسهم حقوق الاكتتاب، وفي حال رغبة العضو المرتهن التنازل عنها لصالح العضو المرتهن، يجب عليه إرسال رسالة رسمية لقطاع التقاص والتسوية والادعاء الملحق (6) لتحويل هذه الأسهم إلى حساب المستثمر لدى المقاصة.
3. أما إذا كانت أسهم الحقوق لصالح العضو المرتهن، ستكون هذه الأسهم متوفرة في حساب المستثمر لدى المقاصة.

ج. عوائد نقدية:

إذا كانت الأرباح النقدية لصالح العضو المرتهن فسيتم دفع الأرباح النقدية في الحساب المصرفي للعضو المرتهن، أما إذا كانت هذه الأرباح لصالح العضو المرتهن فسيتم دفعها للعضو المرتهن وفقاً للطريقة المتبعة لدفع هذه الأرباح.

ز. تحويل الأوراق المالية المرهونة للوسيط للبيع:

1. في حالة اتفاق العضو المرتهن والعضو المرتهن على بيع الأوراق المالية المرهونة، يقوم العضو المرتهن بإرسال رسالة رسمية لمدير قطاع التقاص والتسوية والادعاء الملحق (7) تفيد برغبة الطرفين بتحويل الأوراق المالية المرهونة لحساب العضو المرتهن لدى وسيط مرخص في السوق) يتم الاتفاق عليه مسبقاً من قبل العضو المرتهن والعضو المرتهن معاً (حيث يجب أن يفتح الوسيط حساب جديد خاص ببيع الأوراق المالية المرهونة فقط، ومع ذكر رقم الحساب في رسالة البيع).
2. يجب على العضو المرتهن ارفاق رسوم تحويل الأوراق المالية المرهونة للبيع مع الرسالة وهي 100 درهم لكل شركة مساهمة.
3. يقوم القطاع بعد ذلك بتحويل الأوراق المالية المرهونة إلى حساب العضو المرتهن لدى الوسيط الذي تم تحديده في رسالة تحويل الأوراق المالية فور

استلام الطلب مباشرة.

4. بعد تنفيذ عملية التحويل، يقوم قطاع التقاص والتسوية والإيداع بإرسال رسالتين:

- رسالة رسمية موجّهة لشركة الوساطة بخصوص تحويل الأوراق المالية المرهونة لحساب المستثمر لدى الوسيط .
 - رسالة رسمية موجّهة للعضو المرتهن تفيد بتأكيد تحويل الأوراق المالية المرهونة الى الوسيط للبيع مرفق معه إيصال استلام الرسوم.
5. عندئذ، يقوم العضو المرتهن بإعطاء أمر بيع (الأوراق المالية المرهونة) للوسيط المتفق عليه سابقاً، وتحويل حصيلة البيع لحساب العضو الراهن لدى البنك خلال خمسة أيام من تنفيذ البيع.
6. في حالة عدم بيع الأوراق المالية المرهونة، يجب على العضو المرتهن إرسال رسالة رسمية لقطاع التقاص والتسوية والإيداع تفيد بإعادة رهن كما في الملحق (8) وإرفاق رسوم الرهن وهي 100 درهم لكل شركة مساهمة أو فك الرهن عن الأوراق المالية كما في الملحق (9) وإرفاق رسوم فك الرهن وهي 100 درهم لكل شركة مساهمة.
7. في حالة تخلف العضو الراهن عن تسديد قيمة الرهن للعضو المرتهن، ورفضه لتوقيع رسالة تحويل الأوراق المالية المرهونة للوسيط للبيع لصالح العضو المرتهن، يقوم العضو المرتهن بالطلب من المحكمة بإصدار أمر بيع موجه لقطاع التقاص والتسوية والإيداع موضح فيه اسم المستثمر، رقم المستثمر، اسم الشركة المساهمة وعدد الأوراق المالية المرهونة لصالح العضو المرتهن.

ملاحظات هامة:

- في حالة رغبة العضو المرتهن بتحويل الأوراق المالية المنحة المجمدة في حساب الرهن للوسيط للبيع، فإنه يجب رهن الأوراق المالية المنحة أولاً ومن ثم تحويلها للوسيط للبيع.
- في حال غياب توقيع العضو الراهن على رسالة التحويل، على العضو المرتهن إرفاق رسالة موافقة من العضو الراهن على تحويل الأوراق المالية المرهونة الى حسابه لدى وسيط معين للبيع مع ضرورة مطابقة المعلومات مع رسالة التحويل المرفقة من العضو المرتهن.
- يجب على العضو المرتهن التأكد من تواجد توقيع العضو الراهن، وتوقيع المخولين عنه بالإضافة الى ختم العضو المرتهن على رسالة التحويل للوسيط للبيع.

ج. حجز المحكمة على الأوراق المالية المرهونة وفقاً لأوامر المحكمة:

إذا استلم قطاع التقاص والتسوية والإيداع أمراً قضائياً من السلطات القانونية المختصة بحجز الأوراق المالية المرهونة لصالح بنك معين /جهة غير مصرفية، فيتم اتباع الإجراءات التالية:

1. يقوم قطاع التقاص والتسوية والإيداع بتنفيذ أمر المحكمة وتوقيع الحجز على الأوراق المالية المرهونة في حساب الرهن لصالح القضية.
2. ثم يقوم القطاع بإرسال رسالة للعضو المرتهن بتوقيع الحجز التحفظي على الأوراق المالية المرهونة بأمر من المحكمة، لصالح القضية (مع توضيح رقم القضية).
3. في حالة استلام أمر من المحكمة بتوقيع حجز تحفظي جديد على الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة سابقاً، يقوم قطاع التقاص والتسوية والإيداع بحجز الأوراق المالية لصالح القضية الأخرى مع إرسال رسالة رسمية للعضو المرتهن بتوقيع حجز تحفظي جديد آخر على الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة سابقاً بأمر من المحكمة مع توضيح أرقام جميع القضايا.

ملاحظة: في حال استلام طلب من قبل العضو المرتهن بتحويل الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة لصالح قضايا أخرى للوسيط للبيع، لن يتم تنفيذ طلب التحويل إلا بعد استلام القطاع رسالة رسمية من المحكمة تفيد بموافقتها على تحويل الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة للبيع.

ط. تحويل الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة لصالح المحكمة للبيع:

في حالة استلام قطاع التقاص والتسوية والإيداع أمراً قضائياً من الجهات القضائية يفيد ببيع الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة بأمر من المحكمة سواء جزء أو كل الأوراق المالية، سيتم عمل التالي:

1. يقوم قطاع التقاص والتسوية والإيداع بتنفيذ أمر المحكمة وتحويل الأوراق المالية المرهونة والمحجوزة إلى الوسيط للبيع.
2. يقوم قطاع التقاص والتسوية والإيداع بإعداد رسالة رسمية للعضو المرتهن لإخطاره بتنفيذ عملية التحويل بناءً على أمر المحكمة.

ي . فك الرهن:

1. في حالة فك الرهن وسداد العضو الراهن لكافة مستحقات العضو المرتهن، يقوم العضو المرتهن بإرسال رسالة رسمية كما في الملحق (10) لمدير قطاع التقاص والتسوية والإيداع تفيد بفك الرهن عن الأوراق المالية المرهونة.
 2. دفع رسوم فك الرهن وهي 100 درهم لكل شركة مساهمة تم رهنها من قبل العضو المرتهن.
 3. يقوم قطاع التقاص والتسوية والإيداع بتنفيذ عملية فك الرهن وإرسال رسالة تأكيد فك الرهن للعضو المرتهن خلال نفس يوم استلام المعاملة مرفق معه إيصال استلام الرسوم ما لم تكن هناك أية معوقات تحول دون تنفيذ ذلك وهي كالتالي:
- عدد الأوراق المالية المطلوب فك الرهن عنها أكبر من المرهون.
 - عدم تطابق توقيع المخول بالتوقيع عن العضو المرتهن.
 - رسالة العضو المرتهن غير مختومة.
 - البيانات المذكورة في رسالة العضو المرتهن غير صحيحة مثل اسم ورقم المستثمر واسم الشركة المساهمة.
 - عدم استلام رسوم فك الرهن.

ك. التقارير والكشوفات الصادرة:

في حالة رغبة العضو المرتهن في الحصول على بيانات الأوراق المالية المرهونة لصالحه، يمكنه القيام بإرسال رسالة رسمية موجهة لقطاع التقاص والتسوية والاداء، ورسوم هذه الخدمة كالتالي:

1. إعداد وطباعة تقارير مجهزة حسب الطلب:
 - 200 درهم لكل 20 صفحة و20 درهم لكل صفحة إضافية، على أن يكون الحد الاعلى 15,000 درهم.
2. إعداد تقارير إلكترونية مجهزة حسب الطلب:
 - 0,5 درهم لكل مستثمر في التقرير على أن يكون الحد الأدنى 200 درهم، والأعلى 3,000 درهم.
3. إعداد وطباعة كشف رصيد الأوراق المالية المرهونة للعضو الراهن:
 - يتم احتساب 100 درهم للرسالة الواحدة على أن يكون الحد الأقصى 3 كشوفات.

إخلاء مسؤولية:

المعلومات الواردة في هذه الوثيقة (المعلومات) تم تقديمها باعتبارها معلومات عامة وتعليقات فقط. ورغم توشي العناية المعقولة في إنتاج هذه المعلومات، قد تحدث تغيرات في الظروف في أي وقت ويمكن أن تؤثر على دقة المعلومات. سوق دبي المالي ويشار إليه فيما بعد بسوق دبي المالي و/ أو الشركات التابعة له، مسؤوليه أو موظفيه لا يعطون أي ضمان أو زعم بدقتها وتوقيتها، وموثوقيتها أو اكتمال المعلومات الآن أو في المستقبل. لن يتحمل سوق دبي المالي أي مسؤولية عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة من قبل أي شخص يعمل اعتماداً على المعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

Disclaimer:

The information provided in this document ("Information") is provided by way of general information and comment only. While reasonable care has been taken in producing this Information, changes in circumstances may occur at any time and may impact upon the accuracy of the Information. Dubai Financial Market hereinafter referred to as "DFM" and/or its affiliates, officers or employees, do not give any warranty or representation as to the accuracy, reliability, timeliness or completeness of the Information now or in the future. DFM shall not be liable for any loss suffered, directly or indirectly, by any person acting in reliance upon the Information contained herein.

الملحق رقم (1) - نموذج طلب التسجيل كعضو مرتتهن:
(يتم طباعته على ورقة مقدم الطلب)

المرجع:

التاريخ:

السيدة / مريم محمد فكري المحترمة
نائب رئيس تنفيذي - رئيس تنفيذي عمليات
رئيس قطاع النقص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
صندوق بريد 9700
دبي، الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: طلب التسجيل كعضو مرتتهن

نحن، [اسم مقدم الطلب]، بموجب هذا نقدم طلبنا لنصبح عضو مرتتهن لدى سوق دبي المالي.

1. نرفق طيه الوثائق ذات الصلة المؤيدة لطلبنا.

2. نوافق على أن نكون ملزمين في جميع النواحي وأن نمثل لجميع القواعد والإجراءات والمبادئ التوجيهية والمتطلبات التي قد تصدر عن سوق دبي المالي من وقت لآخر فيما يتعلق بالأعضاء المرتتهنين بشأن رهن الأوراق المالية وأن نتوافق مع هذه القواعد والإجراءات والمبادئ التوجيهية التي قد تصدر من وقت لآخر فيما يتعلق بالأعضاء المرتتهنين.

3. بيانات الاتصال للمسائل المتعلقة بهذا الطلب وعضويتنا كمرتتهن هي كما يلي:

بيانات المتصل	الأولي	الثاني
الاسم:		
رقم الهاتف:		
رقم الهاتف المتحرك:		
البريد الإلكتروني:		
رقم الفاكس:		
رقم الحساب المصرفي للعضو المرتتهن: ملاحظة 1		
رقم الحساب المصرفي على شكل IBAN (إذا كان الحساب المصرفي لدى مصرف متواجد في دولة الامارات العربية المتحدة):		
اسم البنك:		
رمز الحوالة المصرفية (SWIFT) (إذا كان الحساب المصرفي مع مصرف أجنبي):		
عملة الدفع (إذا كان الحساب خارج دولة الإمارات العربية المتحدة): ملاحظة 2		

ملاحظة 1: شروط الحساب المصرفي

أ. لا يمكن للمصرف الموجود في دولة الإمارات العربية المتحدة استخدام حسابه المصرفي مع «مصرف الإمارات المركزي» للحصول على الأرباح النقدية.
ب. نسخة من كشف الحساب المصرفي موضح فيه البيانات الخاصة برقم واسم الحساب المصرفي (يمكن حذف تفاصيل الرصيد) يجب أن تقدم مع المعاملة للتحقق من بيانات الرقم واسم الحساب المصرفي.

ملاحظة 2: يفرض سوق دبي المالي رسوم على عمليات التحويلات المصرفية لحساب مصرف أجنبي خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.

نوافق ونتعهد بالتزامنا والانفراد بتحمل كامل المسؤولية القانونية والمالية الناشئة عن صحة واكتمال البيانات التي قدمناها لسوق دبي المالي بغرض استيفاء متطلبات تسجيلنا كعضو مرتتهن ونتعهد بموافاة سوق دبي المالي بأي تحديث أو تغيير في المعلومات المتعلقة بطلبنا كعضو مرتتهن.

اسم المخول بالتوقيع:

توقيع المخول بالتوقيع:

ختم العضو المرتتهن (إذا كان ذلك قابل للتطبيق)

الملحق رقم (2):
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم محمد فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
صندوق بريد 9700
دبي، الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**لموضوع: رهن أوراق مالية لشركة (اسم الشركة)
للسيد/السيدة (اسم المستثمر)**

يرجى التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع إشارة رهن في سوق دبي المالي على الأوراق المالية التالية لصالح (اسم البنك/ الجهة الغير مصرفية) كما هو مبين أدناه:

1. اسم المستثمر:
2. رقم المستثمر:
3. اسم الورقة المالية المصدرة:
4. عدد الأوراق المالية:
5. حصة توزيع أرباح الأوراق المالية سواء النقدية او السهمية (العضو المرتهن او المستثمر):
6. تاريخ بدء الرهن (في حالة عدم تحديد تاريخ بدء الرهن، سيتم اعتماد تاريخ رسالة العضو المرتهن كتاريخ بدء الرهن):
7. مدة الرهن (ان وجد):

يرجى التفضل بتعزيز الرهن كتابياً لصالحنا، وعدم فك الرهن إلا بكتاب رسمي منا يفيد بذلك.

في حالة وجود أي استفسار، يرجى عدم التردد في الاتصال بالسيد/_____ على هاتف رقم: _____
فاكس رقم: _____ البريد الإلكتروني: _____.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

اسم المسؤول

الوظيفة

التوقيع

ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (3):
(نموذج رسالة المستثمر الموجهة لسوق دبي المالي)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم محمد فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
صندوق بريد 9700
دبي، الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**لموضوع: رهن أوراق مالية لشركة (اسم الشركة)
لصالح (اسم البنك/ الجهة الغير مصرفية)**

بالإشارة إلى الموضوع المذكور أعلاه، يرجى التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع إشارة رهن في سوق دبي المالي على الأوراق المالية التالية لصالح (اسم البنك/ الجهة الغير مصرفية) كما هو مبين أدناه:

1. اسم المستثمر:
2. رقم المستثمر:
3. اسم الورقة المالية المصدرة:
4. عدد الأوراق المالية:
5. حصة توزيع أرباح الأوراق المالية سواء النقدية او السهمية (العضو المرتهن او المستثمر):

يرجى التفضل بتعزيز الرهن كتابياً لصالح (اسم العضو المرتهن) وعدم فك الرهن إلا بكتاب رسمي من العضو المرتهن يفيد بذلك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

التوقيع

اسم المستثمر

الملحق رقم (4):
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم محمد فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
صندوق بريد 9700
دبي، الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**لموضوع: رهن أوراق مالية لشركة (اسم الشركة)
للسيد/السيدة (اسم المستثمر)**

يرجى التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع إشارة رهن في سوق دبي المالي على الأوراق المالية التالية لصالح (اسم البنك/ الجهة الغير مصرفية) كما هو مبين أدناه:

1. اسم المستثمر:
2. رقم المستثمر:
3. اسم الورقة المالية:
4. عدد الأوراق المالية المنحة:
5. تاريخ بدء الرهن (في حالة عدم تحديد تاريخ بدء الرهن، سيتم اعتماد تاريخ رسالة العضو المرتهن كتاريخ بدء الرهن):
6. مدة الرهن (إن وجد):

يرجى التفضل بتعزيز الرهن كتابياً لصالحنا، وعدم فك الرهن إلا بكتاب رسمي منا يفيد بذلك.

في حالة وجود أي استفسار، يرجى عدم التردد في الاتصال بالسيد/ _____ على هاتف رقم: _____
فاكس رقم: _____ البريد الإلكتروني: _____.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

اسم المسؤول

الوظيفة

التوقيع

ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (5):
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
صندوق بريد 9700
دبي، الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**الموضوع: رفع التجميد عن أوراق مالية منحة
للسيد/ للسيدة:**

يرجى التكرم برفع التجميد عن عدد _____ (أوراق مالية منحة) صادرة من شركة _____ والعائدة للسيد/السيدة _____ رقم المستثمر _____، علماً بأن للمستثمر حرية التصرف بالأوراق المالية المذكورة أعلاه اعتباراً من تاريخ هذا الكتاب.

و شكراً لكم،

اسم المسؤول

الوظيفة

التوقيع

ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (6):
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
ص. ب 0079
دبي - الامارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**الموضوع: تحويل أسهم حقوق الاكتتاب
للسيد/ للسيدة:**

يرجى التكرم برفع التجميد عن عدد _____ (أوراق مالية منحة) صادرة من شركة _____ والعائدة للسيد/السيدة _____ رقم المستثمر _____. علماً بأن للمستثمر حرية التصرف بالأوراق المالية المذكورة أعلاه اعتباراً من تاريخ هذا الكتاب.

و شكراً لكم،

اسم المسؤول

الوظيفة

التوقيع

ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (7):
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
ص. ب 0079
دبي - الامارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: تحويل أوراق مالية مرهونة للوسيط للبيع

يرجى التكرم بتحويل الاوراق المالية المرهونة عدد _____ سهم/سند من شركة _____ والعائدة للسيد/السيدة _____ رقم المستثمر _____ والمرهونة لنا وتحويلها إلى حسابه لدى الوسيط _____ رقم الحساب _____ ، حتى يتمكن من بيع هذه الاوراق المالية/السندات و تحويل حصيلة البيع في حساب مالك هذه الأسهم/السندات المفتوح لدينا رقم _____ وللعضو المرتهن الحق المطلق في بيع هذه الأوراق المالية/السندات بالسعر الذي يراه مناسباً.

وفي حالة عدم البيع خلال الفترة المحددة أو الغاء طلب البيع يتحملان الوسيط والعضو المرتهن مسؤولية اخطار السوق رسمياً سواء بإعادة الرهن أو فك الرهن عن الأوراق المالية المذكورة أعلاه وذلك دون تحمل سوق دبي المالي أي مسؤولية تجاه ذلك.
علماً بأن توقيع المالك المذكور أدناه يعتبر موافقة على هذا الإجراء.

و شكراً لكم،

اسم مالك الأوراق المالية/ السندات

اسم مسؤول العضو المرتهن

توقيع المالك

توقيع العضو المرتهن

ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (8):
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
ص. ب 9700
دبي - الامارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**الموضوع: اعادة رهن الاوراق المالية المحولة للوسيط للبيع
للسيد/السيدة**

بالإشارة إلى كتابنا المؤرخ لكم بتاريخ _____ مرجع رقم: _____ بخصوص تحويل الاوراق المالية المرهونة والعائدة
للسيد/ _____ رقم المستثمر: _____ لشركة _____ عدد _____
سهم/سند الى حساب التداول الخاص بالأوراق المالية المرهونة رقم: _____ لدى شركة _____
(اسم الوسيط) فإنه يرجى الإحاطة علماً بأنه لم تتم عملية البيع حتى تاريخه.

وعليه، يرجى التكرم بإعادة رهن الأوراق المالية المذكورة أعلاه وذلك بتحويلها من حساب الوسيط إلى حساب الرهن لصالح (اسم العضو المرتهن)
_____، وعدم فك الرهن الا بكتاب رسمي منا يفيد بذلك.

و شكراً لكم،
اسم المسؤول
الوظيفة

التوقيع
ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (9)
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
ص. ب 9700
دبي - الامارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

**الموضوع: فك الرهن عن الاوراق المالية المحولة للوسيط للبيع
للسيد/السيدة**

بالإشارة إلى كتابنا المؤرخ لكم بتاريخ _____ مرجع رقم: _____ بخصوص تحويل الاوراق المالية المرهونة والعائدة للسيد/
المالية المرهونة رقم: _____ رقم المستثمر: لشركة _____ عدد _____ سهم/سند الى حساب التداول الخاص بالأوراق
الإحاطة علماً بأنه لم تتم عملية البيع حتى تاريخه. لدى شركة _____ (اسم الوسيط) فإنه يرجى
وعليه، يرجى التكرم بفك الرهن عن الاوراق المالية المذكورة أعلاه، علماً بأن للمستثمر حرية التصرف بها اعتباراً من تاريخ هذا الكتاب.

و شكراً لكم،

اسم المسؤول

الوظيفة

التوقيع

ختم العضو المرتهن

الملحق رقم (10)
(يطبع على الورق الرسمي للعضو المرتهن)

المرجع:

التاريخ:

السيدة/ مريم فكري المحترمة
رئيس قطاع التقاص والتسوية والإيداع
سوق دبي المالي
ص. ب 9700
دبي - الامارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: فك الرهن للسيد/ للسيدة:

يرجى التكرم بفك الرهن عن عدد _____ (أوراق مالية) مصدرة من شركة _____ والعائدة للسيد/السيدة
رقم المستثمر _____ علماً بأن للمستثمر حرية التصرف بالأوراق المالية المذكورة أعلاه اعتباراً من تاريخ هذا الكتاب.

و شكراً لكم،

اسم المسؤول

الوظيفة

التوقيع

ختم العضو المرتهن